

شرح الروض المربع 02 الشيخ محمد باجابر

محمد باجابر

والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد فقد وقفنا عند باب ازالة النجاسة اقرأ يا شيخ قال رحمه الله تعالى باب ازالة النجاسة الحكمية - [00:00:13](#)

اي تطهير مواردها؟ نعم طيب النجاسة ما هي تعريف النجاسة اكتبوا تعريفها تعريف النجاسة شرعا ها قدر مخصوص قدر مخصوص معين يعني يمنع جنسه الصلاة كالبول قدر مخصوص هذا الجزء الاول من هالتعريف - [00:00:33](#)

الجزء الثاني يمنع جنسه الصلاة امثله البول والغائط والدم والميتة والكلب والخنزير وهكذا طيب ويعرفونها في الاصطلاح يقولون كل عين حرم تناولها على الاطلاق يعني يحرم تناولها دائما مش في حال دون حال - [00:01:08](#)

مع امكانه مع امكان ان ان تتناول يعني يمكن تناولها لكن آآ يحرم تناولها مع الامكان لا لحرمتها كالادمي مثلا لا لحرمتها كالادمي يحرم تناوله لا يجوز مثلا اكل اللحم الادمي - [00:01:38](#)

لا يعني هذا النجاسة لانه هذا آآ حرم تناوله بسبب الحرمة ولا لاستقذارها كالمخاط مثلا واكل المخاط مستقذر ولا لضرر في بدن او عقل مثل السم مثلا السم يعتبر نجاسة - [00:01:59](#)

والمخاط ما يعتبر نجاسة والادمي ليس بنجس. مع ان هذه الاشياء كلها يحرم تناولها لكن هذه تحرم تناولها اما للحرمة واما للضرر واما للاستقذار فهتم المسألة اذا ما هي النجاسة؟ هي التي يحرم تناولها مطلقا - [00:02:19](#)

لا لهذه الاشياء المذكورة لا للحرمة ولا للضرر ولا للاستقذار النجاسة قال المصنف باب ازالة النجاسة الحكمية طيب النجاسة الان ستنقسم الى قسمين نجاسة عينية ونجاسة حكمية النجاسة العينية اللي هي كل عين جامدة - [00:02:38](#)

آآ نجسة كل عين جامدة حكم بنجاستها فهذه النجاسة العينية لا يمكن تطهيرها بحال هذه لا يمكن تطهيرها بحال مثل ايش نقول الكلب الكلب نجس في العين نجاسته عينية ونجس العين - [00:03:02](#)

طيب هل يمكن تطهير النجاسة العينية؟ الجواب لا لو غسلنا الكلب مهما غسلناه سيبقى نجس. الخنزير مهما فعلناه ونجس وهكذا كل عين نجسة بذاتها هذه نجاسة عينية لا يمكن تطهيرها - [00:03:23](#)

لكن الذي يمكن تطهيره هو النجاسة اللي يمكن تطهيره هي النجاسة الحكمية. ما هي النجاسة الحكمية الجهاز الحكمية معناه انه ان ترد عين نجسة على مكان طاهر كم عندنا عينان - [00:03:40](#)

عين نجسة في اصلها وعين طاهرة باصلها فلو وقعت هذه العين النجسة باصل هذه النجاسة عينية على العين الطاهرة فنجستها تصبح العينان آآ نجزي الستين اليس كذلك لكن الفرق بينها ايش؟ انه الاولى - [00:03:56](#)

نجاستها عينية لا تطهر. والثانية نجاستها حكمية فتطهر تطور بالغسل اذا غسلناها طهورته عادتنا الى اصلها طيب قال الحكم اي تطهير مواردها اه ايه طيب بعد ذلك قبل ما نقرأ - [00:04:18](#)

نتنقل الى كيف يعني طرق تطهير النجاسات؟ ذكرنا فيما ذكرنا سابقا انه طرق تطهير النجاسات على المذهب طيب نبدأ باشدها ايش هي اشدها اشدها نجاسة الكلب والخنزير ان تغسل سبع مرات - [00:04:42](#)

مع التراب يليها اخاف منها وش هي سبع غسلات من غير تراب. هذي الطريقة الثانية يعني بعض المتنجسات هكذا تطهر بعضها بالطريقة الاولى وبعضها بالطريقة الثانية. والطريقة الثالثة نزل اخف - [00:05:02](#)

اللي هي ايش؟ نتكلم عن عدد طريقة غسلة واحدة اذا في اشياء لا تطهر نجاسات لا تطهر الا بسبع غسلات مع التراب وهناك نجاسات

لا تطهر الا بسبع غسلات لا تحتاج الى التراب. هذا يخاف من الاولى - [00:05:22](#)

الثالثة اخف من الثنتين وهي غسلة واحدة هناك نجاسات تطهر بغسلة واحدة والطريقة الرابعة او النوع الرابع من النجاسات هي ما تطهر بالنضح يعني بالمسح ما تحتاج غسل اصلا واطح هذي الاربعة - [00:05:39](#)

طيب ما هي الاولى وما هي الثانية؟ وما هي الثالثة وما هي الرابعة الاولى قلت انا جالسة الكلب والخنزير. يعني اذا وقعت نجاسة كلب او خنزير. رطبة على عين طاهرة فتطهير العين الطاهرة بغسلها سبع معدن - [00:06:01](#)

التي سبع فقط ما هي ها جميع النجاسات انتبهوا كل النجاسات ما عدا الاولى والثالثة والرابعة طيب والاولى عرفناها؟ والثالثة والرابع ما عرفناها؟ نعرفها ان شاء الله. نحيل الان الى مجهود. بعدين نعرفه - [00:06:15](#)

اذا الثانية كل النجاسات ما عدا ثلاث. طيب ما هي الثالثة النجاسة التي تكون فين ها في الارض النجاسة اللي تكون على الارض على التراب او على غير التراب على الصخر على اي اي نجاسة في الارض - [00:06:39](#)

ويكفي فيها غسلة واحدة لانه بول الاعرابي النبي صلى الله عليه وسلم اكتفى فيه بغسلة واحدة طيب الرابعة والاخيرة وهي النضح اي نجاسة في بول الغلام الذي لم يأكل الطعام - [00:06:57](#)

هذا تكفي فيه النضح يعني الرش اذا السبعة فقط اللي هي رقم اثنين تجب في ماذا في ثلاث حالات اه او فيما عدا ثلاث حالات كل النجاسات الا ان تكون نجاسة كلب الخنزير - [00:07:15](#)

او تكون نجاسة على الارض او تكون النجاسة بول غلام لم يأكل الطعام. ما سوى ذلك؟ يغسل سبع. على المذهب يغسل سبع مثل ايش؟ نجاسة في الثياب نجاسة في في - [00:07:32](#)

في البدن نجاسة في الصحن نجاسة في في ماذا ها في مقعدة السيارة في زجاج السيارة في الجدار في اي مكان. ها البساط كل هذه الاشياء ليست تراب ولا هي ارض - [00:07:48](#)

واضح هذا ايوة كنت ابي اقول شي نسيته يلا ايوه تذكرت الذي هذي كم تغسل والنسب سبع على المذهب وفي المذهب روايات اخرى وهذه ترى يعني حكاية السبع في النفس منها شيء كثير - [00:08:08](#)

هناك رواية اخرى انها ثلاث مجتمع ثلاث لابد من غسلها ثلاث يعني بدل السبع ثلاث وهناك رواية اخرى توافق الجمهور انها تغسل مرة واحدة اللي يعني تكون مجزئة واحدة مجزئة - [00:08:32](#)

يعني تطهر لكن لو ما طهرت الواحدة نلجأ للثانية ونلجأ للثالثة لكن لو اجزأت الواحدة خلاص بخلاف رواية السبع والثلاث على رواية السبع والثلاث لو غسل الثوب مرة واحدة فزالت النجاسة طهر الثوب ام لا - [00:08:50](#)

لا طيب غسل الثانية ايضا لا. غسل الثالثة غسل الثالث على الرواية الثلاث طهر الثوب. وعلى الرواية السبع لا ما طهر الثوب اذا لازم يغسل الرابعة والخامسة والسادسة والسابعة بعد السابعة يطهر الثوب. طبعا متى يطهر - [00:09:05](#)

اذا كانت النجاسة زالت اذا لابد من العدد ومن زوال النجاسة اما اذا لم تزل بالسابعة فمعناه يغسل الثانية حتى تزول العدد مشروط وزوال النجاسة مشروط. واضح هذا الكلام؟ ارجو ان يكون هذا الكلام يعني دافع لنا لنقرأ بسرعة تفضل يا شيخ - [00:09:26](#)

وحضروه وراجعوه واللي ما يحضر قل يراجع وبعد كذا يشعر انه ما فهمه انه بدأت تختلط عليه الامور لا يلومن الا من نفسه لا يلومن جاره ولا يلومنه - [00:09:44](#)

ولا يلومن الفقه يقول لا الفقه صعب انا حضرت الزاك كامل والله ما فهمت شيء ما تراجع ايش ما فهمت شي ايش صح ولا لا اذا ما تراجع طبعا ما بتفهم شيء. اي شيء في الدنيا ما تراجع ما راح يثبت. اي علم - [00:10:02](#)

ها في علمه يعني يثبت بمجرد قراءته مرة ولا ايه راجع طالب اذا ما راجعت ما عندنا مشكلة ما تبي تراجع ما في اي مشكلة الله يوفقك للمراجعة مش لغيرها لكن - [00:10:19](#)

ما راجعت خلاص ما في اشكال بس رجاء مطلوب طلب صغير منك. لا تقول الفقه صعب. قول انا ما اراجع صح ولا ده يقول الفقه سهل بس انا الصعب انا صعب ما اراجع ولا اثبت المعلومات. فهمتوا المسألة؟ تفضل - [00:10:33](#)

يجزئ في غسل النجاسات كلها ولو من كلب او خنزير اذا كانت على الارض وما اتصل بها من الحيطان والاحواض والصخور غسلة واحدة تذهب بعين النجاسة. هذا واحد. غسلة واحدة تذهب او تذهب تذهب بعين النجاسة. هذه هذا رقم واحد - [00:10:52](#) وهنا مسلا الان جابها المصنف. طيب لو كانت النجاسة على الارض يعني نبا نجيب صورة خليط هي نجاسة كلب او خنزير وقعت على الارض نغلب ايش يغلب السبع مع التراب ولا نغلب نجاسة الارض؟ لا نغلب نجاسة الارض. نعم - [00:11:11](#) طيب ويذهب لونها وريحها. ايه. فان لم يذهب لم تطهر. يعني لابد ان تكون اه تكفي الواحدة بس بشرط ان تكون هذه الواحدة تذهب بعين النجاسة لون النجاسة وريح النجاسة - [00:11:27](#) فاذا ما ذهب لم يذهب يعني اللون والريح ما تطهر. ما لم يعجز اما اذا وصل لمرحلة العجز غسل غسل غسل فيصير هنا ايش؟ حالة اضطرار وكذا اذا غمرت بماء المطر والسيول لعدم اعتبار النية لازالتها. نعم. لو ان النجاسة هذه - [00:11:41](#) انت لن تغسلها لكن نزل ماء المطر وغسلها يصح ولا لا؟ الجواب ايوا يصح الماء المطر لو نزل على ارض نجسة وبجوار الارض النجسة صاحبها محدث فغسلت الارض وغسلت صاحبها - [00:12:03](#) واذن المؤذن نقول للارض طاهرة ولا لا طيب والمحدث هذا نقول له ارتفع حدثه ام لا اذا نوى لا انا ما قلت نوى ما نوى هو جالس واقف كذا والمطر ينزل عليك - [00:12:20](#) ما ارتفع. طيب لماذا هذا المطر نزل من السماء طهر الارض من النجاسة ولم يرفع حدث المحدث؟ الجواب لانه حدث المحدث الطهارة لرفع الحدث طهارة رفع الحدث عبادة تحتاج لنية - [00:12:35](#) واما ازالة النجاسة لا ما تحتاج للنية هذه من باب الترق والازالات ما تحتاج النية. فهنا المسألة الفرق طيب اكمل يا شيخ لعدم اعتبار النية لازالتها يعني لازالة النجاسة. وانما اكتفي بالمرة دفعا للحرج والمشقة. المرة الواحدة؟ ايه - [00:12:50](#) يعني دفعا للحرج من الشرع. الشرع سهل علينا. نعم لقوله صلى الله عليه وسلم اللهم صلي وسلم اريقوا على بوله من ماء سجلا من ماء او ذنوبا من ماء متفق عليه - [00:13:09](#) طيب انتبهوا يعني صورة اخرى لنجاسة الارض ايوه فان كانت النجاسة اللي عالارض يعني اه ذات اجزاء متفرقة لها اجزاء لها جرم كالرم او الرمم اللي هو النجس العظم النجس - [00:13:24](#) والدم الجاف والروث واختلطت باجزاء الارض لم تطهر بالغسل لا ما يكفي بل بازالة اجزاء المكان بحيث يتيقن زوال اجزاء النجاسة. اذا افهموا علي روث مثلا نجس على الارض الماء على الروث والتراب يعني - [00:13:41](#) نقول طهرت الارض لا لا بد من ازالة عين النجاسة وغسل الارض واضح المسألة؟ لا لابد ما تبقى هذه دم مثلا نكب الماء على الدم اللي عالارض فتتلوث الارض بالدم - [00:14:02](#) تختلط بالدم ونقول هذا طهر لا الان لابد ان ان نزيل التراب اللي فيه دم او التراب اللي فيه روث نجس او التراب اللي فيه اه اه من جلسة اخرى كغائطة وكذا لا بد ان من ازالة عين النجاسة - [00:14:18](#) طيب لكن النجاسة اللي صبت ليس لها عين فيكفي الغسل فيها. نعم تفضل يا شيخ انا قرأت خلاص ويجزئ ويجزئ في نجاسة على غيرها اي غير الارض سبع غسلات. هذا رقم اثنين - [00:14:34](#) احداها اي احدي الغسلات ايوه. والاولى اولى بتراب طهور. في نجاسة كلب وخنزير وما تولد منهما. هذه سبع غسلات الاولى ان تكون الاولى هي التي بالتراب اولها بالتراب في نجاسة الكلب وكلب وخنزير وما تولد منهما من كلب وخنزير. ايش يعني تولد منهما - [00:14:51](#) يعني ما تولد من الكلب وما تولد من الخنزير؟ طب هو ما تولد من الكلب كلب؟ وما تولد من الخنزير؟ خنزير ايش راح يكون ها ولا ما تولد منهما يعني - [00:15:14](#) اه نتاج الكلب والخنزير معا يعني اذا اذا يعني نزل كلب على الخنزير مثلا فانتج حيوان ثالث هو متولد من كلب او كزا او الكلب مع حيوان اخر نعم طيب - [00:15:25](#)

او الخنزير مع هذا الاخر او وما تولد منهما يعني من كلب اللي هو خنزير طلع حيوان ابوه كلب وامه خنزير ايش رأيك هذا او حيوان ابوه كلب او امه - [00:15:46](#)

كلبة او ابوه خنزير او امه خنزيرة والحيوان الثاني لا كلب ولا خنزير يعني وان كان هذا من حيث الان من حيث العلم هل ينكر هذا ولا لا؟ هل يمكن ان يحصل هذا ولا لا؟ لان الفقهاء يتكلموا بعصرهم - [00:16:02](#)

ويتوقعون هذا الشيء لكن اليوم يعني لا ادري تحتاج هذه الى سؤال طيب اكمل يا شيخ لكن لو حصل فهذا يعتبر نجس. ونجاسته مغلظة تحتاج الى سبع بتراب بل يمكن الكلب - [00:16:19](#)

ينجب من الخنزير او الخنزير ينجب من الكلب ولا هذا حيوان اخر غير هذا ما يلتقي يعني حيوانات حيواناتهم المنوية ما تلتقي او ما يحصل بينها تزاوج فالله اعلم فيه خبرة اللي طيب يتكلم اللي مو طيب يسكت - [00:16:35](#)

ايه اتفضل ايه بالبغل حمار مع مع الحصان فين جبت المعلومة هذي ايش تخصص الدكتور عالموم يعني يحتاج ان نتأكد ونرجع لاهل الاختصاص في هذا واسألوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون واهل الذكر في هذا المجال - [00:16:55](#)

هم اهل يعني الطب او او التخصصات هذي. طيب اكمل يا شيخ خلاص. لحديث اذا ولغ الكلب في اناء احدكم فليغسله سبعا اولاهن بالتراب. رواه مسلم عن ابي هريرة مرفوعا. اي - [00:17:21](#)

انه ترى من الخطأ والخطأ والمفاهيم المنكوسة انه انت خلاص انت طالب علم معناه تفهم كل شيء لآ انت طالب علم؟ نعم لكنك عامي بالطب مثلا صح ولا لا؟ عامي في علوم كثيرة - [00:17:35](#)

عامي في الهندسة انا عامي في الهندسة ما يمكن اتكلم في الهندسة ولا في الطب ولا في فلك ولا فهمتوا عليه والكلام في كل شيء من سمات النقص هذي هذا عيب في الانسان كل حاجة يتكلم فيها - [00:17:57](#)

يعني يسموه ايش؟ عندنا يقولوا له ابو العريف ما شاء الله تبارك الله ما في حاجة ما يعرفها ها خنفشاري انفجاري هذا اللي تكلم في كل شيء فسألوه قالوا لو شافوه يتكلم في كل شي حبوا انهم يعني - [00:18:13](#)

يختبر يختبروه فقالوا له ما هو الخنفشار طبعاً ما في شي اسمه اصلاً فقال الخنفشار آ نبات صحراوي ينبت في مكان كذا اذا وضع عليه الحليب انعقد معه وفي ذلك قال الشاعر لقد عقدت محبتها بقلبي كما عقد الحليب الخنفشار - [00:18:33](#)

هتطلع لها كمان هي شواهد من الشعر ومن كلام العرب. قالت العرب اذا ها لقد عقدت محبتها بقلبي كما عقد الحليب الخنفشار. اصلاً ما في خنفشار عشان تقول لي العرب قالت وانه نبت وانه ينعقد مع الحليب - [00:19:03](#)

فلا تكن خف شعريا رحم الله الشيخ بكر ابو زيد هو صاحب هو اللي ذكر هذا فيه طيب في كتابه اللي هو التعالاب ومهم جدا ان نقرأ كتاب التعالاب. طالب العلم لازم يقرأ لان هو عرضة للتعالم. فهمتوا علي؟ ما حد يزكي نفسه. يقول لها انا الحمد لله طاهر ونقي وصافي - [00:19:20](#)

وما عندي اي عيوب نفسية لا لا لا الشيطان انت عرضة للشيطان ومدخل الشيطان عليك كثيرة فمن المهم ان تطلع على عيوب العيوب اللي هي انت معرض لها حتى تتلفها. ومن ذلك التعادل - [00:19:41](#)

كتاب الشيخ بكر رحمه الله تعالى كتاب جيد وقيم نسأل الله ان يقينا شر التعالاب واخشى ان نكون ان اكون اول المتعالم عليكم نسأل الله العافية والسلامة طيب تفضل يا شيخ لا حول ولا قوة - [00:19:58](#)

قال رحمه الله تعالى ويعتبر ما يوصل التراب الى المحل ويستوعبه به الا فيما يضر فيكفي مسماه طيب اذا يعني يشترط ما يوصل الماء يعني ماء يوصل التراب ها الى المحل - [00:20:12](#)

ويستوعبه يستوعب المحل به بالتراب الا فيما يضر فيكفيه مسمى اذا كاد يضر يكفي انه يكون فيه اسم التراب يعني اقل شيء يسمى التراب مسماه يعني اقل شيء اي اقله - [00:20:32](#)

تفضلوا ويجزى عن التراب اسنان ونحوه كالصابون والنخالة ايوا والنخالة. نعم. خلاص يعني هذا في هذه مسألة طبعاً مسألة خلاف آ الحديث جاء بالتراب احدى اولاهن بالتراب واحداهن بالتراب واخراهن بالتراب - [00:20:45](#)

لكن الخلاف بينهم هل التراب مقصود لذاته فلا يقاس عليه غيره؟ ام ان التراب المقصود به المطهر اي شيء منظف؟ فقاوسا عليه غيره
المذهب انه غير التراب يقاس عليه طيب اثني ليش - [00:21:05](#)

ويحرم ويحرم استعمال مطعوم في ازلتها. يعني في ازالة النجاسة. لانه هذا افساد للطعام نعم ويجزئ ويجزئ في نجاسة غيرهما اي
غير الكلب والخنزير او ما تولد منهما او من احدهما سبع غسلات - [00:21:21](#)

بماء طهور ولو غير مباح ان انقت. قف سبع غسلات ضع رقم ثلاثة بماء طهور يعني لا طاهر او نجس قال ولو غير مباح ولو غير مباح.
طب غير المباح يعني مغصوب مسروق يعني ماء محرم. ها قفوا الان - [00:21:38](#)

لماذا يطهر المتنجس اذا غسلناه بماء محرم وبينما في الوضوء لو توضع بماء محرم كماء مغصوب لا يرتفع الحدث فما الفرق واضح
الفرق بينهما لانه نقول رفع الحدث عبادة تحتاج الى نية ويشترط فيها ايضا - [00:21:59](#)

اه اباحة المال اما هذي ازالة النجاسة فهي من باب التروك يصح فيها اي شيء طيب هل معنى هذا انه لو زال النجاسة بغير المباح؟ انه
لا يأتيه لا يأتيه بس الكلام في انه هل يطهر المحل ولا ما يطهر المحل؟ يطهر المحل - [00:22:24](#)

قال ولو غير مباح ان انقت يعني هذه الغسلات اذا ازلت عين النجاسة طيب اكتبوا عند قوله سبع غسلات ممكن في الحاشية وعنه
ثلاثا وعنه تكاثر بالماء من غير عدد - [00:22:41](#)

واختارها الموفق وتقي الدين وعنه تكاثر بالماء ما في عدد يعني مرة واحدة تكفي طيب اكمل وهذي اللي اختارها الموفق اللي هو ابن
قدامة وتقي الدين اللي هو شيخ الاسلام ابن تيمية - [00:23:02](#)

والا فحتى تلقي وان انقت. يعني ان ازلت النجاسة ونظفت المكان من النجاسة والا اذا لم تنظف هذه السبع قال والا فحتى تلقي مع
حد يعني حك بعود او نحو ذلك وقرصن - [00:23:21](#)

يعني بالاصابع لحاجة اذا احتاج الى هذا. مع الحد والقرص عند الحاجة وعصر مع الامكان وعصر اذا كان هذا المغسول يمكن عصره.
وعصر مع امكان اه كل مرة خارج الماء - [00:23:40](#)

معناه لو تصورنا يغسل ثوب فيحتاج الى ان آآ يعصره في كل غسلة خارج الماء ثم يأتي بماء ويضعه فيه قال وعصر مع امكان ما اذا
امكن العصر لكن لو كان هذا المغسول صعب عصره فله طريقة ثانية - [00:24:01](#)

معناه سنلجأ للتثقيب او لنجأ للتقليد قال فان لم يمكن عصره ما الذي ينوب عن العصر قال فبدقه ندق عليه وتقليبه او تثقبه نحط
شيء ثقيل عليه. افرض انك تغسل مفرشه مثلا - [00:24:18](#)

قال فان لم يكن عصره فبدقه وتقليبه او تثقبه كل غسلة حتى يذهب اكثر ما فيه من الماء يعني هذا اللي نثقله او لانه لو كان الفرش
ثقيل صوف مثلا ما يمكن عصره فنثقله نحط عليه شيء ثقيل او ندق عليه او نقلب فيه نقلبه - [00:24:40](#)

آآ وندقه ونثقله حتى يخرج كل الماء اللي فيه مستحيل حتى يخرج اكثر ما فيه لانه حتى بالعصر لن يخرج كل المال اللي فيه لكن
سيخرج اكثر ما فيه قال حتى يذهب اكثر ما فيه من الماء. ولا يضر - [00:25:01](#)

بقاء لون او ريح او هما صلحوا هذا خطأ اظنه اول خطأ نكتشفه في الحاشية او هما عجزا طيب اذا نأتي عليها بتوسع بعد قليل الله
اكبر الله يحفظك طيب - [00:25:19](#)

اذا نعيد مرة اخرى قوله في الطريقة الثالثة سبع غسلات بماء طهور ولو غير مباح ان انقت يعني ان نظفت المحل المتنجس والا ان
لم تلقي فحتى تلقي مع الحد اللي هو الحك والقرص للحاجة اذا احتجنا للحك - [00:25:45](#)

لحكه بعود او قرصه بالاصابع افعل ذلك اذا احتجنا ما احتجنا لا نفعله طيب ومع العصر وعصره مع امكانه ان امكن عصره اذا والعصر
واحد مع امكان كل مرة خارج الماء معناه نخرجه خارج الماء ونعصره خارج الماء - [00:26:07](#)

فان لم يمكن عصره اذا العصر مطلوب لكن العصر يعني العصر ينوب عنه اشياء ما هي الاشياء التي تنوب عنه؟ فان لم يمكن بدقه
دقوا يعني ان نضرب عليه بشيء حتى نخرج الماء اللي بداخله نضرب عليه الماء ثم نضرب عليه وندق عليه عشان يخرج اكثر الماء
اللي فيه - [00:26:25](#)

وتقليبه اذا كان يمكن قلبه معناه اننا نصب عليه الماء ثم نقلبه يعني نرفع من الارض ونقلبه على الجهة الثانية ونحاول ان مثلا نمر اليد عليه حتى يخرج الماء في الخارج - [00:26:46](#)

او تثقيله هذا رقم اربعة الطريق الرابع تثقيلها نضع عليه اشياء ثقيلة حتى يخرج منه الماء هذا كله ايش؟ غسل معناه نغسل الغسلة الاولى ثم نضع شئ ثقيل يخرج اكثر الماء من هذا - [00:27:01](#)

بل من هذه العين المتنجسة ثم نغسله مرة ثانية نضع عليه الماء ما عندنا قدرة للعصر فنضع شئ ثقيل عليه مرة ثانية عشان يطرد اكثر الماء اللي فيه آآ نغسله المرة الثالثة ثم نثقله وهكذا - [00:27:15](#)

اذا الذي لم يمكن عصره سنلجأ لايش التثقيب هو يمكن يمكن اقربها التثقيب يعني اقربها للعصر التقليد طيب اذا تعذر التثقيب تقرب ما يمكن معناه ايش سنلجأ للدق او التثقيب معناه ان الدق والتثقيب في شئ ما يمكن قلبه اصلا - [00:27:31](#)

قلبه صعب طيب او تثقيله كل غسلة معناه نصب الماء ثم نلجأ لما بديل العصر نصب عليه ماء نملاً نملاً بالماء ثم نلجأ الى بدائل العصر. ما هي بدائل العصر - [00:27:56](#)

دق اه تثقيب تثقيب يعني واحد من هذه الثلاثة حتى يذهب اكثر ما فيه من الماء انتقل الى مسألة اللون والريح قال ولا يضر بقاء لون او ريح او هما عجزا انتو عندكم او لا هما - [00:28:11](#)

في نسخة الحاشية عندك ايش ونسخة الرسالة هما خلاص الصحيح هم وقلنا اخطاء الحاشية قليلة جدا وهذه من القليل اذا لا يضر بقاء اللون عجزا ولا يضر بقاء الريح عجزا - [00:28:31](#)

ولا يضر بقاء الاثنين عجزا. ايش يعني عجزا؟ يعني اذا عجزنا عن ازالته وغسلناه مرات كثيرة اللون لم يذهب لون النجاسة او ريح النجاسة لم يذهب فعند العجز يعفى عن ريح النجاسة وعن ايش - [00:28:51](#)

وعن ماذا وعن اللون لكن هنا المصنف لم يشر الى الطعم لماذا؟ لانهم يرون انه بقاء الطعم يضر بقاء طعم النجاسة يضر ليش؟ لان بقاء طعم النجاسة بقاء طعم النجاسة - [00:29:08](#)

يدل على وجود عين للنجاسة. العين باقية معناها ثم قال بلا تراب. ايش هو اللي بلا تراب سبع غسلات بلا تراب لقول ابن عمر امرنا بغسل الانجاس سبعة وابن عمر يقول امرنا بغسل الانجاس سبعة. لو ثبت هذا الحديث - [00:29:27](#)

وثبت هذا الحديث فيكون قول ابن عمر امرنا من الامر النبي صلى الله عليه وسلم يكون له حكم الرفع يكون له حكم الرفع هذا الحديث لم نجده ولا نعرف له اصلا - [00:29:48](#)

وانما تناقله الحنابلة بعضهم عن بعض وذكر القاضي انه رواه ابو ابو موسى عنهم آآ يعني عن ابن عمر لكن نحن لم نجد له اصل ابدا طيب قال فينصرف الى امره صلى الله عليه وسلم. يعني هذا الحديث يأخذ حكم الرفع - [00:30:03](#)

قاله في المبدع وغيره او قاله في المبدع وغيره وغيره. طيب اكمل يا شيخ. هم ما تنجس انتبهوا للمسألة هذي ومات تنجس بغسلة يغسل بعدد ما بقي بعدها مع تراب في نحو نجاسة كلب ان لم يكن استعمل - [00:30:27](#)

صورة هذه المسألة واضحة ولا غير واضحة او واضحة او واضحة ما هي واضحة غير واضحة ما تنجس بغسلة يغسل بعدد ما بقي بعدها يعني انت تريد ان تطهر ثوب من نجاسة الكلب مثلا - [00:30:52](#)

وبعد الغسلة الثالثة تنجس بغسلة يعني ماء الغسلة الثالثة بعد ما غسل الاولى والثانية والثالثة الثالثة اصابت مثلا ثوب اخر كيف يكون تطهير الثوب الاخر بسبع غسلات احداها بتراب والا بما بقي - [00:31:19](#)

فيما بقي يقول المصلي كم بقي في هذا يعني كأن هذه النجاسة يقول لك هذه نجاسة حقها سبع غسلات الاصل لكن الان بعد ما غسلت ثلاث غسلات باقي لها اربعة. اذا نغسل الثوب الذي - [00:31:41](#)

تنجس بهذه الغسلة كم اربع غسلات طيب مع تراب ولا بدون تراب شوفوا بحسب اذا كانت الثوب الاول قد غسلناه وفي الغسلة الاولى بالتراب معناه كم بقي لنا في في النجس الاول - [00:31:57](#)

لو قلنا ان المغسول الاول ان نجس الاول المتنجس الاول غسل ثلاث غسلات مع التراب كم باقي له هو باقي له فقط اربع غسلات. اذا

الذي تنجس بهذه الغسلة يغسل ما تبقى من الاول. فهمتوا المسألة - [00:32:16](#)

طيب لو كان ما غسلناه بالتراب الاول هذا معناه باقي له اربع غسلات مع التراب. فانتوا مسألة هذا هو معنى وماتنجس بغسلة يغسل بعدد ما بقي بعدها واضح؟ غسلنا نجلس هذا خمس غسلات مع التراب - [00:32:32](#)

ثم الغسلة الخامسة اصابت ثوب اخر الثوب الاخر هذا كم يحتاج الى غسلة الى غسلتين فقط بدون تراب طيب يقول مع تراب في نحو نجاسة كلب ان لم يكن استعمل التراب. طيب اذا استعمل التراب ما نحتاج التراب - [00:32:51](#)

طيب الان سينتقل لمسألة اشياء لا تطهر النجس. قال ولا يطهر متنجس ولو ارضا بماذا؟ بشمس واحد. الشمس ما تطهر الارض ولا تطهر النجاسات ولا ريح اثنين ولا ذلك ثلاثة - [00:33:12](#)

ولو اسفل خف او حذاء اسفل الخف والحذاء عنده ما يطهر بالمشي او ذيل امرأة ولا ثقيل بمسح اذا ولو اسفل خف عندما يطهر اربعة ذيل المرأة ما يطهر بالتراب بعده. ولا ثقيل بمسح. ايش هو الثقيل - [00:33:32](#)

الثقيل يعني الشيء الاملس مثل السيف او السكين فهذا السكين مثلا اصابه الدم ما رأيكم لو مسحناه بمنديل يطهر ولا ما يطهر المصنف يقول ايش؟ ما يطهر يحتاج غسل واضحة المسألة؟ وطبعا كثير من هذه المسائل اللي اللي ذكرها المصنف وهي المذهب انها لا تطهر به يخالف فيها شيخ الاسلام - [00:33:55](#)

ويرى انها تطهر بذلك طيب اكمل قال ولا يطهر متنجس باستحالة. هذا رقم كم يا مشايخ ها يعني ما تبي ما تبوا ترقموا اسفل الخوف وكذا اذا اردتم يسر ولو اسفل خف اربعة ذيل امرأة خمسة صغير ستة - [00:34:21](#)

يصبح استحالة تم سبعة ولا باستحالة ايش الاستحالة يعني تغير حالة العين مثل ايش مثل رماد او مثل نجاسة احترقت فاصبحت رماد حصل فيها استحالة ولا لا؟ تحولت من عين لعين اخرة. هل هذا لهذه - [00:34:42](#)

حالة وهذا التحول يطهر النجس ايش يقول المصنف؟ لا لا يطهر النجس قال ولا يطهر متنجس باستحالة مثل لذلك برماد النجاسة ودخان النجاسة وغبار النجاسة وبخارها يقول هذه نجسة فرماد النجاسة ودخانها وغبارها - [00:35:06](#)

وبخارها ودود جرح وصراصيل كنف يعني الحمامات وكلب ولا لأ وكلب وقع في ملاحه فصار ملحا هذا الكلب صار ملح ايش يصير؟ يصير نجس يبقى نجس. ونحو ذلك نجس. يعني الاستحالة لا تطهر العين النجسة - [00:35:25](#)

الا في صورتين الا في صورتين فقط ما هما صورتان؟ استثناء المصنف ايش قال قال غير الخمرة اذا هذا رقم واحد مستثنى واحد دائرة ولا كذا اذا انقلبت بنفسها خلى او بنقل لا بقصد التخليل. يعني اذا انقلبت بطريقتين الف انتقلت بنفسها - [00:35:53](#)

خلى الخمر تحولت الى خل بنفسها بدون فعل فاعل. ما هو فعل الفاعل؟ يعني لم نصف اليها شيئا ولم نأخذ منها شيئا ولم نقلها من مكان الى مكان ما نقلناها مثلا من شمس الى ظل او ظل الى الشمس - [00:36:21](#)

ما فعلنا شيء من هذا هذا هو انقلبت بنفسها خلى تطهر نعم تطهر الصورة الثانية او بنقل لا لقصد تخليل يعني او تحولت الى خل اه ليس لقصد التطهير ليس لقصد التطهير لكن - [00:36:39](#)

اذا نقلت من مكان الى مكان ما هو بقصة تطهير اما اذا نقلت لقصد التطهير فانها لا تطهر انه اتخاذا الخمر خل اصلا من هي عنه لكن نقلناها لغرض اخر - [00:37:02](#)

فتحولت الى خل تطهر قال او بنقل لا لقصد التخليل معناه لو نقلت لقصد التخليل فانها لا تدخل لانه الخمر اذا عمل من اجلها اي شيء لتصبح خلا يعني خللت قصدا فهذا لا لا يطهرها - [00:37:15](#)

قللت قصد انها تحولت الى خل لا يطهرها طيب قال او بنقل لا قصد قصد تخليد قال ودنها مثلها ودنها مثلها يعني اكتبوا عندها يطهر بطهارتها لانه اذا قلنا الخمر تخللت بنفسها طهرت. طيب اذا طهرت هي؟ دنها اللي هو اناؤها ووعاؤها يطهر معها ولا ما يطهر -

[00:37:36](#)

يطهر والا ما راح تطهر الخمرة يعني الخل ما راح يطهر اذا قلنا لا الاناء لا يبقى نجس اذا هذا خل داخل اناء نجس فهو نجس اذا طيب ودنها مثلها يعني يطهر بطهارتها. لان نجاستها لشدتها المسكرة وقد زالت - [00:38:01](#)

هذا التعليم انه نجاسة الخمر بسبب شدتها المسكرة وقد زالت هذه الشدة المسكرة ما عادت مسكرة كالماء الكثير يشبهها بالماء الكثير اذا زال تغيره بنفسه اذا زال تغيره بنفسه مو قلنا يظهر كذلك الخمر اذا تخلت بنفسها تضبط - [00:38:22](#)

طيب قال والعلقة اذا صارت حيوانا طاهرا هذا رقم اثنين اذا العلقه اذا تحولت الى حيوان طاهر تطهر اذا هذا رقم اثنين الاولى الخمرة والثانية ايش العلاقة الثالث المذهب ما ما يقول به. وهو - [00:38:45](#)

دماغ الجلود ما يرانا دبع الجلود لا يظهرها اذا العلقه وش هي العلقه؟ تعرفون العلقه اه العلاقة اللي يتكون منها الانسان يكون آآ بيكون اول شي نطفة وبعدين يتحول الى علقه قطعة دم متعلقة - [00:39:10](#)

بالراحة بعدين يتحول الى مضغة فيصبح مثل قطعة اللحم الموضوع ثم بعد ذلك يتحول الى عظام ثم بعد ذلك العظام يكسى باللحم ويتكون خلق الانسان. فيقول هذه العلقه نجسة طيب - [00:39:31](#)

فانها تصير طاهرة تصبح طاهرة اذا صارت حيوانا طاهرا. ولمن نقول حيوان طاهر. العلقه هذي قد يكون انسان قد يكون آآ حيوان بهيمة صح ولا لا فاذا كانت العلقه هذه ركزوا معي لادمي - [00:39:51](#)

او لهرة او لشاه او لجمل او لبقرة فاذا تحولت الى الى حيوان تصبح طاهرة لكن لو كانت هذه العلقه لكلب وصارت حيوان اذا ما نقول احنا انه العلقه اذا صارت حيوان تطهر غلط. لانه علقه الكلب ستتحوّل الى حيوان لكن حيوان نجس. وعلقه الخنزير - [00:40:12](#)

وعلى المذهب علقه السباع ستكون نجسة. وستصبح حيوان نجس في المستقبل فما تدخل فهمت الفرق ولهذا المصنف قيد وقال حيوانا طاهرا طيب الان سيخرج المصنف اشياء ذكرها قال فان خللت يعني الخمر او نقلت لقصد التخليل لم تطهر عرفنا هذا - [00:40:40](#)

والخل المباح الان سيذكر صورة الخل المباح اللي هو آآ لم يمر بمرحلة التخمير اه لم يكن خمرا والخل المباح ان يصب على العنب او العصير خل ان يصب خل قبل غليانه - [00:41:03](#)

حتى لا يغلي قبل غليانه يعني قبل وصوله الى مرحلة الاسكار والغليان هي هذه مرحلة الاسكار انتقل الى مسألة اخرى ايضا تتعلق بالخل قال ويمنع غير خلال من امسك الخمرة لتخلل او لتخلل - [00:41:24](#)

يعني بمعنى من كان عنده من كان عنده خل فتخمر هذا الخل يمسكه ام يريقه ينبغي عليه ان يريقه لكن اذا كان خللا هذه صنعته يصنع الخل فلا بأس ان يمسكه ليصبح خلا بدون ما يعمل فيه شيء يتخلل بنفسه - [00:41:44](#)

اذا يمنع غيره الخلان من امسك الخمرة لتصبح خلّة. اما الخلال فلا يمنع قال طب ليش ما نمع الخلال؟ لان هذي صنعته هذا امواله فما نأمره بصب هذه الاموال واراقتها وكبها. لكن غيره اللي ما له علاقة بصناعة الخلف. ماسكة الخمرة ليش - [00:42:07](#)

فهمتوا عليه؟ هو ما يصنع الخل اصلا قال فان خللت اجا الجواب لا تطهر. او تنجس يا ليت تحطه عند فان خللت الف او تنجس دهن مائع او عجين او باطن حب - [00:42:27](#)

او اناء تشرب النجاسة او سكين سقيتها آآ لم يطهر. لم يطهر في كم صورة الان قلنا خللت الف تنجس الدهن المائع. الدهن المائع مثل السمن والزيت لو وقع فيه قطرة بول ما يمكن تطهير الدهن - [00:42:45](#)

معنا هذا قلنا الف جيم او باطن حب اذا تنجس باطن الحب حبوب جبنة حبوب قمح مثلا ووضعناها في ماء نجس فكبرت الحبة تشربت الحبة هذا الماء النجس فتنجس ماذا؟ باطن الحبة كيف نغسلها؟ ما يمكن لكن لو لو مثلا وقع البول على حبوب - [00:43:04](#)

فغسلت تنجس لانها ما تشربت هي من الخارج فقط تنجست اذا هذا جيم قال او اناء تشرب النجاسة هذا دال اناء تشرب النجاسة. كيف اناء يتشرب النجاسة اناء تشرب النجاسة او سكين سقي النجاسة - [00:43:31](#)

هذه صورها لم يظهر صور هذه انها مثلا آآ يؤتى بسكين مثلا او اناء او سكين و نعم مثلا يحمى على النار ويغمس في النجاسة فيدخل تدخل النجاسة الى داخل هذه هذه العين. ما يفيد تطهيره - [00:43:53](#)

سواء كان اناء مثلا تصور اناء فخار مثلا وضعناه في النجاسة فشرّب النجاسة من الداخل او سكين حميناه على النار واستطعنا الان طبعا اليوم قديما ممكن يسخنوه ثم يضعوه في النجاسة في شرب هذه النجاسة او يسقى هذه النجاسة. واليوم يمكن في طرق اخرى

بالكهرباء وغيرها ممكن يخلوا الايش؟ العين - [00:44:17](#)

هذه تشرب هذا اللون او هذا او هذه المادة. لو كانت هذه المادة نجسة سيصبح هذا السكين نجس او هذا الاناء نجس وما يمكن

تطهيره لانه تطهيره ان نزيل عنه هذه المادة وما يمكن ازالته لانه تشرب النجاسة. اذا نفرق - [00:44:41](#)

النجاسة تقع على اناء من الخارج فونغسل نفسلها تطهر وبين اناء يشرب النجاسة من الداخل باي طريقة كانت بطريقة بدائية كما كان الفقهاء قديما يعرفونه او بطريقة حديثة قال لم يطهر ليش؟ لانه لا يتحقق او لا يتحقق وصول الماء الى جميع اجزائه. انا لما اغسل

الاناء اللي يتشرب النجاسة ساغسله من الخارج مش من - [00:44:59](#)

قال وان كان الدهن جامدا اذا كان الدهن جامدا ووقعت فيه نجاسة القيت هذه النجاسة وما حولها باقي طاهر اذا كلامنا في الدهن المائع وقد نص على ذلك فان اختلط ولم ينضب حرم. لو اختلطت النجاسة بالدهن الجامد واختلط عليها ما استطعنا ان نميز فان

الجزء المتنجس فان جزء - [00:45:26](#)

لا لا تطهر وحرم عفوا قال حرام وان خفي موضع نجاسة في بدن او ثوب او بقعة ضيقة كم الوقت باقي اه نقف هنا طب نبهوني يا

اخواني الله يجزاكم خير - [00:45:54](#)

اذا نقف هنا وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله - [00:46:15](#)